الآليات الأممية لترقية وتجسيد الأمن الغذائي المستدام

UN mechanisms to promote and embody sustainable food security

طالب الدكتوراه علي مختار فزاني [1]، الدكتور إلياس بودربالة [2]
[1] عضو بمخبر نظام الحالة المدنية جامعة خميس مليانة
ali.mokhtar.fezzani@gmail.com
[2] عضو بمخبر نظام الحالة المدنية جامعة خميس مليانة
bouderbala1984@gmail.com

تاريخ الإرسال: 25/ 11/ 2020 تاريخ القبول: 2021/06/03 تاريخ النشر: 2022/06/16

ملخص:
لا تزال منظمة الأمم المتحدة، تسعى من خلال برامجها التنموية المتنوعة، إلى تحقيق تنمية مستدامة شاملة في كل مجالات الحياة البشرية، بما يضمن تعزيز الحماية الدولية لحقوق الإنسان، المكفولة بموجب المواثيق الدولية، ولعل من أهم سياساتها التنموية، برنامجها الأممي الخاص بالأمن الغذائي المستدام، والذي يهدف إلى الإسراع في الحد من الجوع، ونقص التغذية في العالم، في سياق الأمن الغذائي الكافي للجميع، حيث اعتمدت الهيئة الأممية في هذا الشأن، عدة آليات تنظيمية وعملية، من أجل النهوض بهذا البرنامج وتجسيده على أرض الواقع، لاسيما مبادئ روما الخمسة بشأن الأمن الغذائي العالمي المستدام لسنة 2009، و كذا إطار العمل الشامل المُحدَّث للأمم المتحدة لسنة 2010، بالإضافة إلى المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية لسنة 2014، وكذلك إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة لسنة 2015، وصولاً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بالإضافة إلى عديد الآليات الأخرى الواردة ضمن الاتفاقيات الخاصة بحقوق الانسان.

كلمات مفتاحية : الأمم المتحدة - الحماية الأممية لحقوق الأنسان - الحق في الغذاء – الأمن الغذائي المستدام - التنمية المستدامة.

Abstract:

The United Nations is still seeking, through its various development programs, to achieve comprehensive sustainable development in all areas of human life, in a way that guarantees strengthening the international protection of human rights guaranteed under international covenants, and perhaps one of its most important development policies is its UN program for sustainable food security, and Which aims to accelerate the reduction of hunger and undernourishment in the world in the context of adequate food security for all, and the UN body has adopted in this regard several organizational and practical mechanisms in order to advance this program and embody it on the ground, especially the Five Rome Principles regarding Sustainable global food security for the year 2009, as well as the updated comprehensive framework for the United Nations in 2010, the second international conference on nutrition in 2014, the framework for action on food security and nutrition in light of the protracted crises 2015, leading to the 2030 Agenda for Sustainable Development, in addition to Many other mechanisms included in the conventions on human rights.

Keywords: *United Nations - UN protection of human rights -The right to food - Sustainable food security – sustainable development.*

1- المؤلف المرسل: علي مختار فزاني ، **الإيميل:** ali.mokhtar.fezzani@gmail.com

مقدمة :

لطالما شكل موضوع الأمن الغذائي، هدفاً إنمائياً شاملاً، تبناه المجتمع الدولي عبر مسيرته الطويلة نحو تجسيد التنمية المستدامة، وهو ما اتضح جلياً من خلال جهود الهيئة الأممية المكثفة في هذا الشأن، عن طريق اتخاذ عدة مبادرات دولية جدية، توجت بآليات قانونية صارمة تعكس مدى إرادتها الحقيقية

في مواجهة هذا التحدي، إذ باستقراء مختلف الوثائق الدولية ذات الصلة بالموضوع، فإننا نقف على عدة أليات دولية، منها ما هوعام ورد ضمن المنظومة الأممية لحقوق الانسان، ومنها ما هو خاص بموضوع الأمن الغذائي جاء في وثائق دولية متفرقة، مما يسمح بدراسة العلاقة القانونية والموضوعية بين الأمن الغذائي وحقوق الانسان بصفة عامة.

ولما كان الحق في الغذاء حقاً أساسياً، يمس بصفة مباشرة مختلف حقوق الانسان الرئيسية الأخرى، كالحق في الحياة، والحق في الرعاية الصحية وكذا الحق في التنمية، فكيف كفلت الهيئة الأممية الحق في الغذاء في منظومتها التشريعية؟ وماهي جهودها في سبيل تحقيق الأمن الغذائي المستدام في العالم؟ وماهي الآليات القانونية الأممية لمحاربة الجوع وسوء التغذية في العالم؟

إن الإجابة على هذا الطرح العلمي، تستدعي ضرورة تحليل مختلف الوثائق الدولية ذات الصلة بالموضوع تحليلاً قانونياً شاملاً ودقيقاً، مما يستدعي استخدام المنهج التحليلي في هذه الدراسة، ثم إن توصيف مختلف الآليات التي جاءت بها هذه الوثائق، يستلزم تباعاً استخدام المنهج الوصفي.

وللإحاطة بموضوع الدراسة من كل الجوانب القانونية والتقنية، ارتأينا التطرق في المحور الأول، إلى مدى كفالة المنظومة التشريعية الأممية للحق في الغذاء، كما خصصنا المحور الثاني، لأهم التطبيقات الأممية الخاصة بتجسيد الأمن الغذائي المستدام.

1. الحق في الغذاء في المنظومة التشريعية الأممية :

لقد حظي الحق في الغذاء بمكانة معتبرة على مستوى المنظومة القانونية لهيئة الأمم المتحدة، وهو ما نلمسه من خلال ميثاق الهيئة، وكذا العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

1.1. الحق في الغذاء في ميثاق الهيئة الأممية :

يتعين على الدول الأطراف، طبقاً لنص المادة 56 من ميثاق الأمم المتحدة، أن تعترف بالدور الهام للتعاون الدولي، وأن تفي بالتزاماتها المتمثلة في اتخاذ إجراءات مشتركة أو منفردة لبلوغ هدف التحقيق الكامل للتمتع بالحق في غذاء كاف، كما يتعين على الدول الأطراف فضلاً عن ذلك، أن تتخذ الخطوات اللازمة لاحترام التمتع بالحق في الغذاء في الدول الأخرى وحمايته وترقيته، بالإضافة إلى تيسير الحصول على الغذاء، وتوفير المساعدة اللازمة عند الطلب، كما يتعين ايضاً على الدول الأطراف، أن تكفل الاحترام اللازم للحق في غذاء كافٍ، طبقاً للاتفاقيات الدولية، حيثما تكون لـه صلة بالموضوع، و أن تنظر في صياغة مزيد من الصكوك القانونية الدولية لتحقيق هذا الغرض.[1]

كما يتضمن حق كل شخص في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة و الخدمات له ولأسرته، وفقاً لما جاء في نص المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة، أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته "، وقد حاولت الأمم المتحدة إعمال هذا المبدأ بعدد من الوسائل بما في ذلك المشاريع المشتركة لحل مشكلة الأغذية في العالم، واستئصال الجوع وسوء التغذية والمحافظة على البيئة البشرية وتحسينها.[2]

كما ينص ميثاق الأمم المتحدة، على أنه تقع على عاتق الدول مسؤولية مشتركة ومنفردة في التعاون، لتقديم الإغاثة في حالات الكوارث والمساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ، بما في ذلك مساعدة اللاجئين والمشردين بصورة دائمة، ويتعين على كل دولة أن تسهام في هذه المهمة وفقاً لقدراتها، حيث يؤدي

برنامج الأغذية العالمي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبصورة متزايدة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة (الفاو)، أدواراً مهمة في هذا الصدد ينبغي تعزيزها.

حيث تسعى منظمة الفاو إلى ضمان زيادة فعالية الإنتاج، وحسن التوزيع بالنسبة لجميع المواد الغذائية والزراعية المنتجة من المزارع، والغابات ومصايد الأسماك، كما تعمل على الارتقاء بأحوال سكان الريف، والمساهمة في إنشاء اقتصاد عالمي موسع، وضمان تحرير البشرية من الجوع، كما تعمل أيضا على تنمية الموارد الأساسية لدول العالم من الماء والتربة، وتحسين إنتاج المحاصيل و حمايتها.[3]

2.1. الحق في الغذاء ضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية :

إن طبيعـة الالتزامات القانونية التي تتعهد بها الدول جاءت واضحة في نص المادة الثانية من العهد، كما تناولها أيضا التعليق العام الثالث للجنةعام (1990)، إذ أن الالتزام الرئيسي للدول بهذا الخصوص، يتمثل بالأساس في اتخاذ خطوات تدريجية تسمح بالإعمال الكامل للحق في الغذاء الكافي، وهذا الأمر يفرض تباعا التزاما بالتقدم المتسارع نحو بلوغ هذا الهدف، حيث أن كل دولة ستكون ملزمة بأن تضمن للأفراد الخاضعين لولايتها القضائية الحصول على الحد الأدنى من الغذاء الأساسي، الذي يكون كافيا ومغذيا بصورة مناسبة ومأمونة، وأن تضمن تحرر الفرد من الجوع.[4]

كما أن الحق في الغذاء الكافي، مثل أي حق آخر من حقوق الإنسان يفرض على الدول الأطراف ثلاثة أنواع أو مستويات من الالتزامات،وهي : الالتزام بالاحترام ، و الالتزام بالحماية ، وكذا الالتزام بالإعمال.

والمقصود بذلك هو تحمل الدول الأعضاء التزامات إيجابية تارة وسلبية تارة أخرى، في سبيل توفير الغذاء الكافي لمواطنيها.

كما تنص الفقرة 02 من المادة 11 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية على ما يلي : " اعترافاً بما لكل إنسان من حق أساسي في التحرر من الجوع، تقوم الدول الأطراف في هذا العهد، بمجهودها الفردي وعن طريق التعاون الدولي، باتخاذ تدابير تشمل برامج فعالة وملموسة خاصة بما يلي :

أ – تحسين طرق انتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية، عن طريق الاستفادة الكلية من المعارف التقنية والعلمية، ونشر المعرفة بمبادئ التغذية واستحداث وإصلاح نظم توزيع الأراضي الزراعية، بطريقة تكفل أفضل إنماء للموارد الطبيعية والانتفاع بها.

ب – تأمين التوزيع العادل للموارد الغذائية العالمية، في ضوء الاحتياجات والصعوبات التي تواجهها البلدان المستوردة للأغذية والمصدرة لها على حد سواء.[5]

كما تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أن بعض التدابير، هي ذات طبيعة عاجلة، بينما تكتسي تدابير أخرى الصبغة الأطول أجلا للتوصل تدريجيا إلى الإعمال الكامل للحق في الغذاء، حيث يعتبر انتهاكاً للعهد كل تقصير من طرف الدولة عن الوفاء بالحد الأساسي الأدنى المطلوب، ليكون الفرد متحررا من الجوع، ولتحديد ما إذا كان فعل أو إغفال لتصرف ما، انتهاكاً للحق في الغذاء، فإنه من الأهمية بمكان، التمييز بين عجز الدولة الطرف عن الوفاء بالتزاماتها، وبين عدم استعدادها لذلك، فإذا ادعت دولة طرف أن القيود المفروضة على الموارد تجعل من المستحيل عليها أن توفر الغذاء للعاجزين عن توفيره بأنفسهم، وجب عليها أن تثبت بأنها بذلت قصارى جهدها من أجل

استخدام كل الموارد الموجودة تحت تصرفها في سبيل الوفاء بهذه الالتزامات الدنيا، حسب الأولوية، وهو ما نصت عليه صراحة المادة 2 فقرة 1 من العهد والتي تلزم الدول باتخاذ ما يلزم من خطوات " بأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة "، وهو ما أشارت إليه أيضاً، اللجنة في تعليقها العام الثالث، في الفقرة العاشرة.[6]

وبالتالي فإن الدولة التي تدعي بأنها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها لأسباب خارجة عن إرادتها، تتحمل عبئ إثبات ذلك وإثبات أنها التمست أيضاً وبلا جدوى، الحصول على الدعم الدولي الكافي لضمان توفير الغذاء، وإمكانية الحصول عليه، بالإضافة إلى ذلك، فإنه يعد انتهاكا للعهد أي تمييز في الحصول على الغذاء، أو في وسائل واستحقاقات الحصول عليه، على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة، أو السن أو الدين، أوالرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب، والذي يكون غرضه أو أثره إلغاء أو إعاقة تكافؤ التمتع بالحقوق الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو ممارستها، حيث تحدث انتهاكات الحق في الغذاء في كثير من الأحيان، من خلال العمل المباشر الذي تقوم به الدول أو كيانات أخرى لا تخضع الخضوع الكافي للوائح الدولة.[7]

وتشمل هذه الانتهاكات ما يلي : إلغاء أو تعليق العمل رسميا بالتشريع اللازم لاستمرار التمتع بالحق في الغذاء، وحرمان أفراد أو جماعات من الحصول على الغذاء، سواء كان التمييز مستندا إلى التشريع أو تمييزاً استباقياً بالإصافة إلى منع الحصول على المساعدة الغذائية الإنسانية في المنازعات الداخلية أو في حالات الطوارئ الأخرى، واعتماد تشريعات أو سياسات تتعارض بشكل واضح مع الالتزامات القانونية القائمة سابقاً، والمتصلة بالحق

في الغذاء، وكذا التقصير في منع انتهاك حق الغير في الغذاء، من طرف الأفراد أو الجماعات، أو تقصير الدولة في مراعاة التزاماتها القانونية الدولية فيما يتعلق بالحق في الغذاء، بعد إبرام اتفاقيات مع دول أو منظمات دولية أخرى، وفي حين أن الأطراف في العهد هي الدول دون سواها، فهي المسؤولة في النهاية عن الامتثال للعهد، وإن كل أفراد المجتمع يتحملون مسؤوليات في مجال إعمال الحق في الغذاء الكافي، وينبغي أن تهيئ الدولة بيئة تسهل تنفيذ هذه المسؤوليات.[8]

2. التطبيقات الأممية لتجسيد الأمن الغذائي المستدام :

إن محاولات التغلب على الجوع والفقر، والبحث على سبل معيشة مستقرة للبشر تكفل لها حياة عادلة وكريمة، ما تزال لم تحقق ما تصبوا إليه من نتائج إذ لا يزال الجوع وسوء التغذية المستمران يمثلان القاسم المشترك للملايين من البشر، وعليه لابد من توظيف كل الجهود الرامية لتحقيق الأمن الغذائي للبشرية، وهو ما يشكل صمام الأمان نحو تنمية مستدامة قابلة للاستمرار.[9]

وبعدما رأينا في المحور الأول، مدى كفالة الهيئة الأممية للحق في الغذاء بموجب منظومتها التشريعية، نتطرق من خلال هذا المحور لآليات العمل الدولية، التي اعتمدتها الهيئة في سبيل تجسيد الأمن الغذائي المستدام، وذلك ببيان الأسس والأطر الشاملة في هذا المجال، إضافة إلى ما تم اقتراحه من طرف ذات الهيئة كتوصيات وبرامج مستقبلية في سبيل تحقيق الهدف المنشود :

2.1. الأسس والأطر الشاملة :

لقد كان للجهود الدولية المبذولة دور كبير في التقليل من أزمات الغذاء التي حدثت على المستوى العالمي، خاصة تلك الآثار التي تمس اقتصاديات الدول النامية.[10]

وتقدم هذه الأطر الشاملة، مبادئ واستراتيجيات رئيسية لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية، وهي تشمل خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية وإعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي، والاعلان الختامي للقمة الختامية للأمن الغذائي 2009، والخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي الوطني، والخطوط التوجيهية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي والمبادئ الخاصة بالاستثمارات المسؤولة في الزراعة ونظم الأغذية، وإطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة، وكذلك إطار العمل الشامل التابع للأمم المتحدة، وجميع القوانين الدولية السارية ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية و حقوق الإنسان.

1.1.2. خطة التنمية المستدامة لعام 2030 :

في سبتمبر 2015، اعتمد 193 بلدا خطة التنمية المستدامة لعام 2030 حيث تم الالتزام بنقل العالم إلى مسار مستدام وقادر على الصمود، لن يترك أحداً خلف الركب، حيث أن خطة التنمية هذه، تتسم بطابع عالمي، وتنطبق على جميع البلدان وعلى كل مستويات التنمية، وتسعى إلى الاستفادة من الأهداف الإنمائية للألفية واستكمال ما لم تحققه، وهي تلزم كل البلدان وأصحاب المصلحة بالتركيز على "الناس" ، "والكوكب" ، "و الازدهار" ، "و السلام" "و الشراكة" وبتحقيق أهدافها السبعة عشرة (17) ومقاصدها المائة والتسعة والستين (169)، المتكاملة وغير القابلة للتجزئة، والتي توازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وهي الأبعاد الاقتصادية والأبعاد الاجتماعية وكذا الأبعاد البيئية، إذ تسعى هذه الأهداف والمقاصد إلى إعمال حقوق الإنسان

للجميع، كما أن العديد منها يتعلق أيضاً بقضايا تمت مناقشتها في لجنة الأمن الغذائي، لا سيما الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة، والمتمثل في القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي، وكذا التغذية المحسّنة، وتعزيز الزراعة المستدامة، كما أن خطة عام 2030، هي خطة تأخذ بزمامها البلدان غير أن النجاح في تنفيذها سيتوقف حتماً على قدرة هذه البلدان على حشد دعم جميع أصحاب المصلحة نحو أهداف ووسائل تنفيذها، وفي هذا الصدد فلقد أقرت خطة عمل أديس أبابا، الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية بالمساهمة المهمة، لقرارات لجنة الأمن الغذائي وتوصياتها في تعزيز الجهود الهادفة إلى القضاء على الجوع وسوء التغذية.[11]

2.1.2. مبادئ روما الخمسة بشأن الأمن الغذائي العالمي المستدام :

توفر مبادئ روما الخمسة بشأن الأمن الغذائي العالمي المستدام دعامة استراتيجية قوية للعمل المنسق من جانب جميع أصحاب المصلحة على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية، بينما تتبنى النهج المزدوج المسار تجاه محاربة الجوع : [12]

المبدأ الأول : الاستثمار في الخطط ذات الملكية القطرية، والرامية إلى توجيه الموارد إلى برامج وشراكات جيدة التصميم، ومستندة إلى نتائج علمية.

المبدأ الثاني : تعزيز التنسيق الاستراتيجي على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية لتحسين الحوكمة، وتشجيع توزيع الموارد على نحو أفضل وتلافي الازدواجية في الجهود، وتحديد الثغرات على صعيد الاستجابة.

المبدأ الثالث : بذل قصارى الجهد لإتباع نهج مزدوج المسار وشامل للأمن الغذائي يتألف مما يلي :

1- إجراءات مباشرة للمكافحة الفورية للجوع في صفوف الفئات السكانية الأضعف.

2- برامج متوسطة وطويلة الأجل في ميادين الزراعة المستدامة والأمن الغذائي، والتغذية، وبرامج التنمية الريفية، لاستئصال الأسباب الجذرية للجوع والفقر، بما في ذلك الإعمال المطرد للحق في غذاء كافٍ.[13]

المبدأ الرابع : ضمان أن يؤدي النظام المتعدد الأطراف دوراً قوياً من خلال إدخال تحسينات مستدامة على صعيد كفاءة المؤسسات المتعددة الأطراف و قدرتها على الاستجابة والتنسيق، وضمان فعاليتها.

المبدأ الخامس : ضمان التزام جميع الشركاء التزاماً مستداماً وكبيراً بالاستثمار في الزراعة والأمن الغذائي والتغذية، مع توفير الموارد اللازمة في التوقيت المناسب وبصورة موثوقة، والموجهة للخطط والبرامج المتعددة السنوات.

3.1.2. الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني :

وهي توفّر مرجعاً وتوجيهات لتحسين حوكمة حيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات لتحقيق الأمن الغذائي للجميع، ودعم الإعمال المطرد للحق في غذاءٍ كافٍ في سياق الأمن الغذائي الوطني.[14]

حيث أكدت منظمة الفاو على أهمية مصايد الأسماك كأساس للرفاه الاقتصادي للملايين من سكان العالم النامي، حيث توفّر المصايد الطبيعية وتربية الأحياء المائية عمالة مباشرة لنحو299 مليون شخص، تعمل الغالبية الساحقة منهم في هذا القطاع، كما أنها توفّر ما يقارب 39% من البروتين

الحيواني الذي يُستهلك في آسيا والمحيط الهادي وأكثر من 29 % في بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض.[15]

4.1.2. إطار العمل الشامل المُحدَّث للأمم المتحدة :

إن إطار العمل الشامل المحدث هو نهج منسّق على مستوى منظومة الأمم المتحدة، لدعم التدابير القطرية التي تؤدى إلى سبل معيشة ريفية مستدامة وصامدة، وإلى أمن غذائي وتغذوي، وبهذه الصفة ليس صكاً متعدد الأطراف أو صكاً حكومياً دولياً، وقد وضع فريق المهام الرفيع المستوى التابع لمنظمة الأمم المتحدة، والمعني بالأمن الغذائي العالمي، أول إطار عمل شامل في يوليو 2008، والذي تم تحديثه في 2010، واستُكمِل عام 2011 بالنسخة الموجزة لإطار العمل الشامل للأمم المتحدة.[16]

5.1.2. إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة :

تمت المصادقة على إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة، خلال الدورة الثانية والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي في أكتوبر2015، ويعرض هذا الإطار كيفية معالجة التجليات الحرجة لانعدام الأمن الغذائي ونقص التغذية، وبناء القدرة على الصمود في الأزمات الممتدة بطريقة تتناسب مع التحديات الخاصة بهذه الحالات، وتفادي تفاقم الأسباب الجذرية، وبحث الآليات التي تساهم في حلّها، كما يهدف إطار العمل إلى توجيه عملية وضع السياسات والإجراءات الرامية إلى تحسين الأمن الغذائي والتغذية في حالات الأزمات الممتدة، وتنفيذها ورصدها.[17]

2.2. الاتحاد و التنظيم لمحاربة الجوع :

إن النظام العالمي للأمن الغذائي نظام غير متماسك، تسيطر عليه الدول الكبرى، إذ أن الجماعات الناشطة الجديدة ومنظمات المجتمع المدني العالمي وغيرها من الهيئات، ليس لها تأثير كبير على تحديد السياسات الغذائية.[18]

ومن ثمة، فإن الحوكمة الجيدة للأمن الغذائي والتغذية على كافة المستويات العالمية، والإقليمية، والوطنية على وجه الخصوص، تُعتَبَر مطلباً أساسياً لإحراز تقدم في محاربة الجوع وسوء التغذية، وتتطلب الحوكمة الجيدة من الحكومات، تحديد الأولويات والاستراتيجيات والسياسات، والبرامج وتوفير التمويل، من أجل التصدي للجوع وسوء التغذية، كما تتطلب من المجتمع الدولي أن ينسق ويحشد دعماً مجديا، سواء عن طريق المساعدات الإنسانية أو الإنمائية، الوطنية أو الثنائية أو المتعددة الأطراف، والتي تتماشى مع الأولويات القطرية.

1.2.2. الاستراتيجة العامة على المستوى الدولي :

منذ أفريل 2008، حاولت الدول والمنظمات الدولية تجاوز المرحلة الأولى من ردود الفعل الفردية لتنسيق استجاباتها لأزمة الغذاء، حيث توالت الجهود الدولية بشأن أزمة الغذاء في كل من روما وجنيف ونيويورك ومدريد وعلى الرغم من صدق الجهات الفاعلة المعنية، إلا أن جميع المبادرات تتوحد حول الحاجة إلى إعادة الاستثمار بشكل كبير في التنمية الريفية والزراعة المحلية مع التركيزعلى مساعدة صغار المزارعين.[19]

و في هذا السياق، تجدر الإشارة إلى الدور الفعال الذي تلعبه المنظمات الدولية غير الحكومية في تدعيم الأمن الغذائي والحق في الغذاء للجميع، وعلى رأسها منظمة أطباء بلا حدود، والتي تعمل على سد النقص في الغذاء في حالات السلم أو الحرب، وفي حالات استثنائية كالمجاعات التي تحدث سواء

نتيجة للصراعات أو الكوارث الطبيعية، ففي كل سنة توفر المنظمة الرعاية الغذائية لآلاف الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية، حيث أن برامج التغذية التي تقدمها المنظمة، تستهدف في الأساس الأطفال تحت سن الخامسة والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن، بحكم حساسية هذه الفئات وحاجتها لنظام تغذية خاص بها، و يقوم قسم التغذية بالمنظمة بتوزيع الطعام في حالات النقص الحاد في المواد الغذائية، أو إذا طلب منه تنفيذ برامج للإصلاح الزراعي كتوزيع الأدوات الزراعية والبذور.[20]

2.2.2. تحسين الدعم العالمي للتدابيرالإقليمية والوطنية والاستجابة للتحديات العالمية :

يتطلّب التغلب على آفة الجوع، تضافر جهود العالم بأسره، ويتوجب على المجتمع الدولي أن يضطلع بدورين رئيسيين في هذا الصدد، هما زيادة دعم الجهود الإقليمية والوطنية، والثاني هو تنسيق الاستجابات للتحديات العالمية ذات الصلة بانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في العالم، وهو ما لمسناه في الآونة الأخيرة من خلال إحراز بعض التقدم في تناول القضايا التي تتطلب جهوداً عالمية، من قبيل تغير المناخ والتنوع البيولوجي والموارد الوراثية وتقلبات الأسعار، والصيد الدولي، والتجارة، و معايير الأغذية.[21]

3.2.2. تحسين الدعم الإقليمي للتدابير الوطنية والمحلية :

من أهم التحديات الرئيسية هو تعديل اختلالات السوق وهياكله الرئيسية والتي تعتبر كمثبط للانتقال إلى الممارسات الزراعية المستدامة على المستوى الوطني في البلدان النامية، في مقابل الدعم الكبير الذي يحظى به الإنتاج الزراعي في البلدان المتقدمة وصادراتها إلى البلدان النامية، إذ يبلغ متوسط الدعم للمنتجين الزراعيين في البلدان المتقدمة الرئيسية كنسبة مئوية من القيمة

الإجمالية لإيرادات المزارع 30% خلال سنوات 2003 إلى 2005، و هو ما يمثل مبلغاً يقارب المليار دولار في اليوم حسب إحصائيات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لسنة 2006، في حين تكلف هذه السياسات الزراعية البلدان النامية حوالي 17 مليار دولار سنويًا.[22]

خـــاتمـــــــة :

مما سبق نخلص إلى أن الأمن الغذائي المستدام حضي بالاهتمام البالغ لدى الهيئة الأممية، سواءً على مستوى منظومتها التشريعية الخاصة بحقوق الانسان، أوعلى مستوى الوثائق الأممية الخاصة بالتنمية المستدامة وسبل القضاء على الجوع وسوء التغذية في العالم، الأمر الذي ترتبت عنه النتائج التالية :

- إعتبار مسألة الأمن الغذائي المستدام على مستوى الهيئة الأممية تحدي دولي، يستدعي تظافر الجهود من أجل تدارك الوضع، ووضع استراتيجية فعالة للمواجهة.

- تكامل المنظومة التشريعية الأممية الخاصة بالأمن الغذائي سواء بالنسبة للقواعد العامة الواردة في الشرعة الدولية لحقوق الانسان أو تلك المستحدثة حصريا لمواجهة تحديات الامن الغذائي.

- التنسق والعمل الدولي المشترك بين مختلف الهيئات الدولية والاقليمية والوطنية، لتجسيد الاستراتيجيات الأممية المتعلقة بتحقيق الأمن الغذائي المستدام.

- التنظيم المؤسساتي المحكم لمختلف الهيات والهياكل الدولية لاسيما تلك المنبثقة والتابعة لمنظمة الأمم المتحدة، والناشطة في إطار تنفيذ الاستراتيجيات الأممية لتجسيد الأمن الغذائي المستدام.

و فيما يلي أهم التوصيات لتجسيد الأمن الغذائي المستدام :

1 - يجب أن تشمل التقديرات العالمية تكلفة تطوير وتنفيذ برامج اجتماعية محسّنة وأكثر استدامة وشبكات أمان، كعنصر ملازم لجدول أعمال الأمن الغذائي والتغذية.

2 - ينبغي للمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية ووكالات التنمية وغيرها، أن تنأى عن المشروعات المنعزلة وتتجه نحو نهج استراتيجي وبرامجي، يشتمل على استراتيجيات موجهة عالميا، كركيزة أساسية لها ويُفضَّل أن يتم ذلك من خلال شراكة مع جهات مانحة أخرى، ترمى إلى توسيع نطاق المبادرات.

3 - ينبغي للبلدان المتقدمة والبلدان النامية والوكالات المتعددة الأطراف، أن تتعاون من أجل زيادة التآزر في جهودها الرامية إلى تعزيز الأمن الغذائي والتغذية، وذلك عن طريق التعاون التقني، بما في ذلك تطوير القدرات المؤسسية ونقل التكنولوجيا، وزيادة الإنتاجية الزراعية المتصلة بالأمن الغذائي و التغذية.

4 - ينبغي للبلدان التي تقدم المساعدة الغذائية أن تضعها على أساس تقييم سليم للاحتياجات، تشارك فيه الجهات المستفيدة وأصحاب شأن آخرون حيثما أمكن، وأن تستهدف بشكل خاص الفئات المحتاجة والمستضعفة.

التهميش و الإحالات :

[01] - نعمان عطا الله الهيتي، حقوق الإنسان القواعد والآليات الدولية، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع سوريا، الطبعة الأولى 2007، ص 104.

[02] - عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الثالث حقوق الإنسان، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى 1997، ص 73.

[03] - بن عامر تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر الطبعة الثامنة 2011 ، ص241.

[04] - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة العشرون (1999) التعليق العام رقم 12، الحق في الغذاء الكافي جامعة مينيسوتا، الفقرة36.

[05] - عبد الكريم علوان، المرجع السابق، ص73.

[06] - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المرجع السابق الفقرتين 16 و17.

[07] – معنى ذلك مسؤولية الدولة عن أعمال سلطتها التشريعية، في مجال ضمان وصول الغذاء الكافي إلى الأفراد.
[08] - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، المرجع السابق الفقرتين 18 و 19.
[09] - هادي أحمد الفراجي، التنمية المستدامة في استراتيجيات الأمم المتحدة، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى 2015، ص388.
[10] - فاطمة بكدي، رابح حمدي باشا، الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، مركز الكتاب الأكاديمي الأردن، الطبعة الأولى 2016، ص97.
[11] - لجنة الأمن الغذائي العالمي، الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية 2017 ، ص 14.
[12] - اعتمدتها القمة العالمية للأمن الغذائي في روما في نوفمبر2009.
[13] - لجنة الأمن الغذائي العالمي، المرجع السابق، ص 15.
[14] - صادقت عليها اللجنة، في دورتها الخاصة الثامنة والثلاثين في مايو 2012.
[15] - الحسين عمروش، المساواة الجنسانية وآليات تفعيلها في نطاق منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، مقال منشور بمجلة صوت القانون، العدد السابع ، الجزء الأول : 2017/ ردمد 2352-9938.
[16] - فرقة العمل رفيعة المستوى المعنية بأزمة الغذاء العالمية والتابعة للأمم المتحدة، إطار العمل الشامل المحدث، سبتمبر / 2010 ،ص 04 ، حيث يقدم هذا الإطار عشرة مبادئ رئيسية للعمل وهي : المسارات المزدوجة إزاء الأمن الغذائي والتغذوي / الحاجة إلى نهج شامل / وجود أصحاب الحيازات الصغيرة وبخاصة النساء في صميم هذه التدابير / زيادة التركيز على قدرة تكيف سبل المعيشة الأسرية / مزيد من الاستثمارات الأفضل في الأمن الغذائي والتغذوي / أهمية وجود أسواق تجارة مفتوحة وحسنة الأداء / قيمة الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة والمتعددة القطاعات / الالتزام السياسي المستدام والحوكمة الجيدة / الاستراتيجيات القطرية المتمتعة بدعم إقليمي والمساءلة عن النتائج.
[17] - لجنة الأمن الغذائي العالمي، إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة، 2015 ، ص03 ، إذ يسعى هذا الإطار إلى تعزيز اتساق السياسات بما يتماشى مع الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي الوطني، عن طريق تشجيع تنسيق السياسات والإجراءات المتخذة في مجالات المساعدة الإنسانية والتنمية وحقوق الإنسان.
[18] - زبيري وهيبة، التهديدات البيئية إشكالية بناء الأمن الغذائي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص حقوق الإنسان والأمن الإنساني، جامعة سطيف 02 السنة الجامعية : 2013-2014، ص 148.
[19] - Christophe Golay, Crise et sécurité alimentaires : vers un nouvel ordre alimentaire mondial ?, article publié dans la revue international de politique de

développement, institut de hautes études internationales et du développement, Genève , 1/2010, p. 229-248 , « A partir du mois d'avril 2008, les Etats et les organisations internationales ont tenté de dépasser la première phase de réactions individuelles, pour coordonner leurs réponses à la crise alimentaire. Les réunions internationales sur la crise alimentaire se sont succédé à Rome, Genève, New York et Madrid. Malgré la sincérité des acteurs concernés, et le fait que toutes les initiatives convergent sur la nécessité de réinvestir massivement dans le développement rural et l'agriculture de proximité en mettant l'accent sur l'aide aux petits agriculteurs ».

[20] - عمر سعد الله، المنظمات الدولية غير الحكومية، NGOS، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، الطبعة الثالثة 2016، ص 348.

[21] - Ulrich Hoffmann, Assuring Food Security in Developing Countries under the Challenges of Climate Change : Key Trade and Development Issues of a Fundamental Transformation of Agriculture, United nations conference on trade and development, No. 201 , February 2011, p27-28.

[22] - لجنة الأمن الغذائي العالمي، المرجع السابق، ص 28 و29.

قائمة المراجع :

- **المؤلفات :**

أولاً - المؤلفات باللغة العربية :

01 - علوان عبد الكريم، (1997) الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الثالث حقوق الإنسان، الأردن، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى.

02 - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، (1999) الدورة العشرون التعليق العام رقم 12، الحق في الغذاء الكافي جامعة مينيسوتا.

03 - الهيتي نعمان عطا الله، (2007) حقوق الإنسان القواعد والآليات الدولية، سوريا، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى.

04 - فرقة العمل رفيعة المستوى المعنية بأزمة الغذاء العالمية والتابعة للأمم المتحدة سبتمبر / 2010، إطار العمل الشامل المحدث.

05 - بن عامر تونسي، (2011) قانون المجتمع الدولي المعاصر، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثامنة.

06 - لجنة الأمن الغذائي العالمي، (2015)، إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة.

07 - الفراجي هادي أحمد، (2015) ، التنمية المستدامة في استراتيجيات الأمم المتحدة الأردن، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

08 - سعد الله عمر، (2016)، المنظمات الدولية غير الحكومية، NGOS الجزائر، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة.
09 - بكدي فاطمة، حمدي باشا رابح، (2016)، الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، الأردن مركز الكتاب الأكاديمي، الطبعة الأولى.
10 - لجنة الأمن الغذائي العالمي،(2017)، الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية.

ثانياً - المؤلفات باللغة الأجنبية :

11 - HOFFMANN Ulrich, United nations conference on trade and development, No. 201 , (February 2011), Assuring Food Security in Developing Countries under the Challenges of Climate Change : Key Trade and Development Issues of a Fundamental Transformation of Agriculture.

- **الأطروحات :**

12 - زبيري وهيبة، السنة الجامعية : (2013- 2014)، التهديدات البيئية وإشكالية بناء الأمن الغذائي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام تخصص حقوق الإنسان والأمن الإنساني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف 02،الجزائر.

- **المقالات :**

أولاً - المقالات باللغة العربية :

13 - عمروش الحسين، (2017)، المساواة الجنسانية وآليات تفعيلها في نطاق منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، مقال منشور بمجلة صوت القانون، العدد السابع الجزء الأول / ردمد 2352-9938، الصفحات من 171 إلى 224.

ثانياً - المقالات باللغة الأجنبية :

14- GOLAY Christophe, (1/2010) , Crise et sécurité alimentaires : vers un nouvel ordre alimentaire mondial ?, article publié dans la revue international de politique de développement, institut de hautes études internationales et du développement, Genève.